

اخذها من فكون عثره لها ليللا يتقوا بها فكون لعقير خيلهم انهم يعلم
 من جوار عقر قيل الكفار كما صرح به هو ايضا اكن قيده بماذا قالون
 عليها قال وقد عن حنظلة ابن الراهب نوبس ابي سفيان بن حرب يوم
 احد واستعلي عليه ليقدره فراه ابن شعوب فبدر الى حنظلة وهو
 يقول لا احيى صاحبى ونفسي بطعنة مثل شعاع الشمس
 ثم طعنته حنظلة فقتله واستنقذ ابا سفيان فخلص وهو يتول
 وما زال يهرى زجر الكلبة ثم
 اقالهم قرا وادعوهم الى
 ولوشيت عتقني حصان طرفة
 فبلغ ذلك بن شعوب فقال عجب اليه حين لم يسكنه
 ولولا فاني يا بن هند وهدي
 ولولا كبري الهرا بافتقرت
 ضباع علي واصاله وكليب

وفي هذين البيتين الاخير وهو اختلاف القافية بالاعراب وهو في
 اشعار كثير ومعنى بعضها من عقر خيل الكفار ولان قالون عليها
 اما الخيل التي لم يكونوا عليها حاله القتال كالسائمة او الماخوذة
 منهم اذا التهيئوا اخر اجسامهم فلا يجوز عقرها اتفاقا ولا ذمها
 عند المشافعية **وقالت** ايمه الضغينة يجوز ذمها وحرقها لئلا ينق
 لهم بل يكا دونها بذكره وبما في حكم الفرس وما يسهم له من الختم ان سا
 الله تعالى **تبيسه** وقع في عبارة القاضي في هذه الآية تحت قوله
 تعالى في نعم العبيد يا نعم العبد سليمان اذ ما بعده ذليل المعج وهو من
 حاله انه اواب رجاع الي الله بالقبول او الي المسيح مرجع له اذ عرض عليه
 فرافق لا اواب ولنصر الضمير سليمان عند الجهور انتم فقولها اذ ما بعده الخ
 ان الابد له ان اواب فقط فعبر مسلم ان من حال سليمان وحده بل هو من
 حال داود اظهر على التفسيرين كما لا يخفى ذلك دلالة فيدح على تعين اراه
 سليمان دون داود عليهما السلام ان اراد المجموع فيجعله اذ طرف للنعم
 يتنافي

ينافي التقليل ويجاب باسناد الجمع بقرينة قوله والضمير سليمان عند
 الجمهور ورواه الضمير الجمهور فان عرض الصافات الجاد كان على سليمان
 اتفاقا والظن فيه ما تنا في التعليل اذا انظر في استعماله كما قال في المعنى
 اذا منى التعليل لقوله تعالى وبن بنعمكم اليوم اذ علمتم وهل هذه حرف
 بمنزلة لام العلة او ظرف والتعليل استفاد من قوة الكلام قولان وفيه
 انه الله سبحانه سماها في هذه الآية على لسان بنيه سليمان ما خبر حيث
قال في اجبت حب الخمر عن ذكر بنى حتى توارت بالحجاب فان المراد بالخمر
 هنا الخيل اما لان المال ليس خيرا وهي من كما قال الله تعالى ان ترك خمر
 اي مالا **واما التعليل الخمر** كما في الحديث الا في الخيل معقود بنوا صها
 الخمر الى يوم القيامة ويجوز ان يكون المقود ارجبت حب الخمر حتى السعدي
 عن ذكر بنى فيكون معقود الجلود التماسف والتحصن والدم على ما فرط منه
 والدم توبه فتكون عن سقلمة بالفعل المقدر وسحت توارت غاية الاستغالة
 على ان الضمير في توارت للمعبر كما عليه الاكثر لولا ان العصب عليها الخمر اذ فيه
 استعارة مكنتية ويجوز ان تكون غاية المعرض فيكون ذكر ما يد له القوية
 مقوما للاهتتام ويجوز ان يكون الضمير الخيل فيكون المراد بالحجاب ما يحجبها
 عنه بعدد في الساعل وعلى الاحتمالين في الغاية وقيل انه مسح سواها
 واعنا قها كرامة لها فعليه يكون الفاء في قوله **فطفت** متصله بقوله
 عرض عليه ويكون الضمير في ردوها على الشمس والظلال الملائكة الموكلين بها
 فزدت له الشمس في صلي العمر اوادي ما فاته في ذلك الوقت وهو روي عن
 جماعة من الصحابة فيسيرة سليمان عليه السلام ودليل على ان
 اشتغاله بها كان عبادة لان غفلته ان كانت فهو وجب الخيل فضيله
 كما ورد انها كانت احب الاموال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **كاري**
 عن انس رضي الله عنه لم يكن مني احب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
 النساء مني الخيل رواه النسائي وعن معقل بن ساركان مني احب الي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من الخيل **قال** اللهم غفر الا للنسار واه ابوعبد

